

جمهورية مصر العربية



معهد التخطيط القومى

سلسلة مذكرات خارجية

مذكرة خارجية رقم (١٦٢٤)
دور المراجعة الخارجية فى تفعيل
منظومة حوكمة الشركات المساهمة

إعداد

د. علاء الدين محمود زهران

أغسطس ٢٠٠٤

جمهورية مصر العربية – طريق صلاح سالم – مدينة نصر – القاهرة – مكتب بريد رقم ١١٧٦٥

A.R.E Salah Salem St. Nasr City , Cairo P.O.Box : 11765

دور المراجعة الخارجية فى تفعيل منظومة حوكمة الشركات المساهمة

مقدمة

انتشرت فى العقدين الأخيرين ظاهرة تعثر الشركات المساهمة، وتزايدت حالات المخالفات المالية واخسائية فى الشركات الكبيرة فى كافة الدول، المتقدمة والنامية على حد سواء، بالإضافة إلى ثبوت تورط بعض مراقبى الحسابات فيما نسب إلى هذه الشركات من مخالفات، كحالة شركة Enron الأمريكية الشهيرة ومراقب حساباتها المعروف Arthur Anderson الذى ثبت انتهاكه لقواعد الاستقلالية، حيث كانت له استثمارات مباشرة فى الشركة التى يقوم بمراجعة حساباتها، وقد أدى ذلك إلى تزايد الحاجة إلى الالتزام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات المساهمة Corporate Governance والتى تشير إلى نظام متكامل من السلطات والإجراءات ينشأ داخلياً وخارجياً بهدف ضبط أداء إدارة الشركة، مما يساعد على حماية حقوق جميع الأطراف من أصحاب المصالح ذات الصلة بالشركة. وقد انعكس ذلك فى العديد من الجهود التى بذلت لإرساء قواعد متفق عليها لحوكمة الشركات المساهمة.

لقد كشفت مثل هذه المخالفات المالية واخسائية عن وجود فجوة معلوماتية كبيرة بين الأطراف الداخلية والخارجية للشركة، حيث عادة ما تمتلك الأطراف الداخلية، وبشكل خاص الإدارة، معلومات أكثر بشأن الأداء الحقيقى للمنشآت والفرص المتاحة للنمو أو التوسع وما إلى ذلك، عن أى من الأطراف الخارجية. ومن ثم ظهرت الحاجة لوجود مجموعة أكبر من الأطراف الخارجية، وبشكل خاص من المساهمين أو من ينوب عنهم — كمراقب الحسابات على سبيل المثال — للقيام بدور فعال فى الرقابة على دوافع وتصرفات إدارة الشركة. وبطبيعة الحال، فإن تطبيق قواعد حوكمة الشركات المساهمة على نحو سليم يمكن أن يقلل من حجم الفجوة المعلوماتية المشار إليها.

ففى ظل اقتصاد السوق، وحيث محدودية التدخل الحكومى، فإن قوى المنافسة بين المصالح الذاتية للأطراف المشاركة فى السوق، وبشكل خاص بين الأطراف الخارجية والداخلية للشركة، سوف تتوصل لجموعة من أدوات الحوكمة للشركة، والتى ستكون بالضرورة فى صالح الطرف الأقوى، والذى غالباً ما يكون إدارة الشركة، ما لم تكن هناك ضوابط ملزمة فى هذا الخصوص.

ولقد باتت معروفاً فى أدب التمويل أن تحقيق معدلات مرتفعة من النمو عن طريق التوسع فى أنشطة الشركة. وزيادة القدرة على المنافسة فى الأسواق المحلية والدولية، يتطلب الحصول على الأموال من مصادر تمويل غير تقليدية. من هنا كانت المنافسة على جذب رؤوس الأموال الرخيصة، وأحد أهم عوامل الجذب الآن هى قدرة الشركات على إثبات مدى التزامها بتطبيق أساليب وقواعد حوكمة الشركة، وبالشكل الذى يطمئن أصحاب رؤوس الأموال على تقليل فرص ممارسة الفساد المالى والإدارى بأشكاله المختلفة، ولاشك أن للمراجع الخارجى دوره الأساسى والهام فى هذا المجال، والذى يهدف بصفة أساسية إلى التقرير لأصحاب

رؤوس الأموال عن مدى صدق وعدالة القوائم المالية التي أعدتها إدارة الشركة. ومن المهم التأكيد هنا على أن عدم قدرة المنشآت على تدبير مصادر التمويل المناسبة يهدد قدرتها على الاستمرار والبقاء في السوق، وهو ما يكون له آثار سلبية خطيرة على الاقتصاد ككل. كذلك فإن المؤسسات المالية الدولية للتصنيف الائتماني أصبحت تعتمد على قواعد حوكمة الشركات ومدى توافرها والالتزام بها في تقييم وتصنيف الدول ومنشآت الأعمال، وهو ما يؤكد أهمية وفائدة الالتزام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات على المستويين الجزئي والكلبي .

يعتمد التطبيق الجيد لحوكمة الشركات المساهمة على مدى توافر مجموعتين من الخدود الخارجية والداخلية. حيث تساعد الخدود الخارجية في وضع إدارات الشركات المساهمة موضع المساءلة أمام المساهمين وأصحاب المصلحة في المجتمع ككل، وتمثل هذه الخدود في مجموعة من القوانين التي تساعد على ضبط إيقاع السوق، مثل قانون سوق رأس المال، وقانون الشركات، وقوانين الإستثمار والمنافسة ومنع الاحتكار، وكذلك وجود معايير للمحاسبة والمراجعة، بالإضافة إلى توافر بعض المؤسسات مثل شركات المعلومات والتحليل المالي والاستشارات والتصنيف الائتماني. أما الخدود الداخلية والتي تساعد على تقليل المخاطر إلى أدنى حد. بتحديد مجموعة من القواعد التي تحكم العلاقة بين الأطراف المرتبطة بالنشأة مثل المساهمين ، ومجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية وأصحاب المصلحة بشكل عام، وبما يمكن من تقليل التعارض في المصالح بين هذه الأطراف. وفي هذا الصدد يعد مراقب الحسابات أحد الخدود الخارجية الهامة التي تساعد في ضبط إيقاع السوق من خلال وجود شركات مراجعة فعالة ومنظمة بشكل جيد، كما يعتبر أحد الخدود الداخلية التي ترتبط بعلاقات منفعة مع الشركة باعتباره وكيلاً عن المساهمين، ومن ثم فإن له دوره الهام في تفعيل قواعد حوكمة الشركات المساهمة.

يجادل البحث الحالي بأن منظومة حوكمة الشركات المساهمة تتمثل في أربعة أركان رئيسية، وهي مجلس إدارة الشركة، ولجان المراجعة، وإدارة المراجعة الداخلية، إضافة إلى المراجعة الخارجية. والمتبع لجهود المنظمات الدولية المهنية، وكذلك الدراسات والبحوث التي أجريت بكثافة في السنوات الأخيرة في مجال حوكمة الشركات، يلاحظ وجود تركيز كبير على الثلاثة أركان الأولى للمنظومة الرقابية المشار إليها، مع عدم توجيه الاهتمام الكافي بنفس القدر للركن الرابع وهو المراجعة الخارجية. وبما لاشك فيه أن استقلالية المراجع الخارجي وكفاءته في إنجاز أهداف المراجعة الخارجية تتأثر بكفاءة وفالية كل من مجلس الإدارة ولجنة المراجعة وإدارة المراجعة الداخلية، كما أن للمراجعة الخارجية دورها الهام والمؤثر في تفعيل الأركان الرئيسية لمنظومة حوكمة الشركات المساهمة، وبطبيعة الحال فإن هناك علاقات تفاعل تبادلية بين كافة أركان تلك المنظومة.

وحيث أن منظومة حوكمة الشركات المساهمة هي منظومة رقابية في الأصل وتهدف إلى حماية مصالح المساهمين بالدرجة الأولى إضافة إلى جميع الأطراف من أصحاب المصالح، فمن المؤكد أن يكون لمراجع الحسابات — الوكيل عن المساهمين في الرقابة على تصرفات إدارة الشركة في إدارة أموالهم — دوره الهام في تحقيق أهداف تلك المنظومة الرقابية الهامة، خاصة وأنه الطرف الوحيد في هذه المنظومة الذي يؤدي دوره الرقابي من

خارج إطار الشركة. ومن ثم فإن النظر للمراجعة الخارجية كأحد أهم آليات حوكمة الشركات المساهمة، والدور الهام والمؤثر الذي يمكن أن يلعبه المراجع الخارجي في تفعيل تلك الآليات هو محور اهتمام هذه الدراسة.

هدفا البحث

- ١- إبراز دور المراجعة الخارجية في منظومة حوكمة الشركات المساهمة.
- ٢- اقتراح مجموعة من المرشحات العملية التي تمكن من تفعيل منظومة حوكمة الشركات المساهمة.

فروض الدراسة

- الفرض الأول: " أن وجود لجان مراجعة مستقلة ، تنجز مهامها بكفاءة وفعالية، يسهل من مهمة المراجع الخارجي في إنجاز أهداف المراجعة الخارجية".
- الفرض الثاني: " أن وجود إدارة مراجعة داخلية مستقلة، تنجز مهامها بكفاءة وفعالية، يسهل من مهمة المراجع الخارجي في إنجاز أهداف المراجعة الخارجية".
- الفرض الثالث: " تؤثر خصائص مجلس الإدارة ، من حيث الهيكل ونسبة ملكية أسهم الشركة، على درجة استقلال المراجع الخارجي، وحجم وجودة الطلب على خدمات المراجعة الخارجية".
- الفرض الرابع: " تؤدي المراجعة الخارجية دوراً هاماً ومؤثراً في تفعيل منظومة حوكمة الشركات المساهمة".

منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي في تحليل أهم التقارير والدراسات والبحوث. التي صدرت عن المنظمات الدولية والمراكز البحثية والباحثين في مجال حوكمة الشركات المساهمة، وبما يساعد على الوقوف على الأركان الرئيسية لمنظومة حوكمة الشركات المساهمة، وإبراز دور المراجعة الخارجية في تلك المنظومة، بهدف استخلاص الفروض الجديدة للاختبار، والتوصل لمجموعة من المرشحات العملية التي تمكن من تفعيل منظومة حوكمة الشركات المساهمة. وذلك تمهيداً لاختبار فروض الدراسة من خلال الدراسة الميدانية التي تم تنفيذها على عينة من الشركات المساهمة المسجلة في البورصة المصرية.

خطة البحث

يضم البحث سبعة أقسام رئيسية، حيث يتناول القسم الأول ظاهرة تعثر الشركات المساهمة والمخالفات المالية وإخاسية، والتي كانت الدافع الرئيسي لتعزيز الجهود الدولية في مجال حوكمة الشركات المساهمة، والتي يغطيها القسم الثاني. ويتناول القسم الثالث تجربة حوكمة الشركات المساهمة في مصر بإيجاز، وبما يقدم بعض المرشحات التي يمكن أن تفيد في الدراسة الميدانية. أما القسم الرابع فيختص بتناول منظومة حوكمة الشركات المساهمة بأركانها الرئيسية لاستخلاص الفروض التي تستحق الاختبار، من خلال الدراسة الميدانية التي يغطيها القسم الخامس. ويتناول القسم السادس مجموعة من المرشحات العملية المقترحة لتفعيل منظومة حوكمة الشركات المساهمة. وتختتم الدراسة بالقسم السابع الذي يشتمل على النتائج والتوصيات.

١ - ظاهرة تعثر الشركات والمخالفات المالية والمحاسبية

تعتبر الاعوام الأولى من القرن الحالى من أكثر الاعوام اضطراباً للشركات والأسواق المالية بشكل عام والأمريكية بشكل خاص، فمع بداية عام ٢٠٠٢، انتشرت أخبار المخالفات الخاسية لشركة Enron والى سرعان ما أدت إلى ما يشبه القضاء على الشركة ومراجع حساباتها، وقد تبعت حالة شركة Enron حالات أخرى من الفضائح المالية والخاسية لشركات كبرى في مجال صناعة الاتصالات مثل شركة World Com وشركة Global Crossing بالإضافة إلى شركات أخرى بارزة في قطاعات مختلفة.

وفي يوليو من نفس العام نشرت Forbes Com قائمة بفضائح الشركات "Corporate Scandal Sheet" لأكثر من عشرين شركة مازالت تحت التقصى بواسطة لجنة البورصات والأوراق المالية (SEC) وهيئات حكومية أخرى، حيث اشتملت الغالبية العظمى للتقارير المالية لهذه الشركات على مشكلات التصيل وسوء الإعداد خاصة فيما يتعلق برقم الربح (Weinberg, 2003).

وفي غالبية الحالات المشار إليها كان اكتشاف المخالفات الخاسية مصحوباً بتدهور واضح في أسعار الأسهم. كما أدت مثل هذه المخالفات الخاسية إلى خلق مظهر عام من فقدان الثقة في الممارسات الخاسية بشكل عام وممارسات إعداد التقارير المالية بشكل خاص، والذي أدى بدوره إلى الاساءة لمهنة الخاسية والمراجعة، وتوجيه الاتهامات للمنظمات المهنية القائمة على شئون المهنة ومصالحها.

ويؤكد ما سبق أن رد الفعل السريع، وكاستجابة للآثار الناجمة عن الفضائح المالية والمخالفات الخاسية، كان من خارج أوساط مهنة الخاسية والمراجعة، حيث كان بواسطة القانونيين، وذلك عندما سن الكونغرس الأمريكى عام ٢٠٠٢ قانون جديد يعرف بـ Sarbanes-Oxley Act يهدف إلى إصلاح الممارسات الخاسية للشركات وتحديد أدوات حوكمة الشركة Corporate Governance التى تصمم للتأكد من صحة إعداد التقارير المالية.

وينطبق ماسبق على المملكة المتحدة أيضاً، ففي ضوء الفضائح المالية التى حدثت في العقدين الأخيرين من القرن الماضى للشركات الإنجليزية، مثل تلك التى حدثت في شركات BCCI, Maxwell, Poll, Peck. أصبح تأسيس لجان المراجعة في الشركات المساهمة أمراً أساسياً وإلزامياً (Hemraj 2003).

ولا تقتصر ظاهرة الفساد المالى على دول بعينها، فقد كشفت الأزمة الاقتصادية لدول جنوب شرق آسيا في أواخر التسعينيات من العام الماضى عن وجود مخالفات وانحرافات مالية كبيرة، نتيجة استخدام البنوك الخلية للأموال المقترضة لآجال مقيدة من المؤسسات الدولية في إعادة الإقراض طويل الأجل للشركات والأفراد مما أدى إلى تعرضها لحالات من التعثر والإفلاس. وكما يتضح فهى أزمة شفافية بالدرجة الأولى فيما بين أصحاب الأموال والقائمين على إدارتها. وفي مصر فقد أدى ضعف أو عدم تطبيق أساليب حوكمة

الشركات المساهمة إلى العديد من المشكلات والظواهر السلبية الناتجة عن وجود فساد مالي وإداري، والتي لم تعد خافية على أحد، ومنها على سبيل المثال أضرار بعض البنوك مثل بنك الاعتماد والتجارة، وكثرة الحديث والجدل بشأن الفجوة الكبيرة وغير المبررة بين حوافز ومكافآت الإدارة والأداء الحقيقي للمنشآت، والاستيلاء على المال العام بأشكاله المختلفة، والتوقف والامتناع أحياناً عن سداد القروض للبنوك والمؤسسات المالية بواسطة المنشآت ورجال الأعمال.

وقد قامت هيئة سوق المال الأمريكية بدراسة المخالفات والممارسات الخاطئة، التي تكشف خلال الفترة (١٩٩٧-٢٠٠٢) فيما يتعلق بالخاصة والمراجعة والإفصاح بالقوائم والتقارير المالية للشركات المقيدة بالبورصة، والتي نسبت إلى الشركات والمديرين ومراجعي الحسابات، وتبرز جوانب القصور التي تحتاج لعلاج لتجنب تكرارها، وقد أعدت الهيئة العامة لسوق المال في مصر دليلاً بهذه الممارسات الخاطئة. (الهيئة العامة لسوق المال ٢٠٠٣) بهدف الاستفادة منه عند مناقشة مشروع القانون الخاص بتنظيم مهنة الخاسبة والمراجعة في مصر، أو أية تعديلات في بيئة القوانين المصرية، وبما يضمن تحقيق أهداف حوكمة الشركات. وتقليل فرص وإحتمالات الفساد المالي والإداري، ويعرض ملحق الدراسة رقم (١) أهم محتويات هذا الدليل.

٢- الجهود الدولية في مجال حوكمة الشركات

مع انتشار ظاهرة تعثر الشركات الكبيرة، واكتشاف العديد من المخالفات المالية والخاصية في القوائم المالية، وتورط عدد من مكاتب الخاسبة والمراجعة الشهيرة في هذه المخالفات، اهتمت العديد من الدول المتقدمة والتنمية على حد سواء بوضع قواعد تساعد في ضبط عمليات الرقابة على إدارات الشركات المساهمة، وهو مادفع العديد من المنظمات الدولية لبذل الجهود في هذا المجال والتي تبلورت فيما اصطلح عليه بحوكمة الشركات المساهمة. ويعرض الباحث لأهم هذه الجهود وبما يخدم هدف البحث وذلك على النحو التالي:

١/٢ تقرير Cadbury (1992)

مع تزايد حالات فشل المنشآت الكبيرة في المملكة المتحدة، وارتفاع نسبة المخالفات المالية والخاصية من جانب إدارات الشركات المساهمة، وتزايد المطالبة بتوسيع دائرة الخاسبة والمساءلة لإدارات تلك المنشآت، بجانب انخفاض درجة الثقة في مراقبي الحسابات من حيث قدرتهم على توفير الضمانات وتقديم التطمينات المطلوبة، والتي يتوقعها مستخدمي القوائم المالية، كانت الحاجة لمجموعة من القواعد تحدد أفضل الممارسات الممكنة من جانب إدارات الشركات المساهمة. من هنا كان صدور تقرير Cadbury عام ١٩٩٢ لتلبية هذه الحاجة تحت عنوان "الجوانب المالية لحوكمة الشركات" والذي حدد مجموعة من القواعد يجب أن تلتزم بها الشركات المساهمة المقيدة بالبورصة، ومنذ منتصف عام ١٩٩٣ أصبح لزاماً على الشركات أن تفصح ضمن تقاريرها السنوية عن مدى التزامها بتلك القواعد وتقديم تفسيرات لأسباب عدم الالتزام بها. وتتلخص أهم القواعد التي وردت بالتقرير فيما يلي:

- الفصل بين وظيفتي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي.
- تأسيس لجان مراجعة يكون جميع أعضاؤها من المديرين غير التنفيذيين.
- تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة، والإفصاح عن أدائهم المرتبط بتلك المكافآت، مع وجود حدود قصوى لتلك المكافآت.
- الإفصاح عن المكافآت المدفوعة للمديرين التنفيذيين، مع مراعاة عدم المغالاة، ومقارنتها مع الشركات المماثلة.
- إتاحة الفرصة للمساهمين لحاسبة ومساءلة الإدارة من خلال تنظيم العلاقة فيما بينهما.

٢/٢ مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD 1999)

اهتمت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) بالتعاون مع البنك الدولي (WB) اعتباراً من يونيو ١٩٩٩ بوضع مجموعة من المبادئ لضبط أداء إدارات الشركات المساهمة بهدف توفير إمكانية مساءلة ومحاسبة الإدارة، وتحقيق أكبر قدر ممكن من العدل والشفافية. وتعد هذه المبادئ بمثابة إطار يمكن من التطبيق الكفء لمنظومة حوكمة الشركات المساهمة وبشكل خاص الشركات التي تطرح أسهمها للاكتتاب العام والمسجلة في البورصة. واستمرت المنظمة في تطوير تلك المبادئ ومضمونها حتى أحدث إصداراتها في إبريل ٢٠٠٤. وتهدف هذه المبادئ إلى مساندة حكومات الدول الأعضاء وغير الأعضاء في المنظمة في تطوير أنظمتها القانونية والرقابية، وتوفير إرشادات لتطوير أسواقها المالية، ومساعدة كافة الأطراف ذات الصلة في تطبيق أساليب الرقابة الفعالة على إدارات الشركات المساهمة.

وتتمثل مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي تهدف إلى الحوكمة الفعالة للشركات المساهمة فيما يلي:

١/٢/٢ حقوق حملة الأسهم Shareholders Rights

حيث يجب مراعاة حقوق حملة الأسهم والتي تشمل الحق في نقل ملكية الأسهم، واختيار مجلس الإدارة، والحصول على عائد مناسب في الأرباح، والاطلاع على القوائم المالية والسجلات الخاسية، وتأمين حصول المساهمين على كافة المعلومات الجوهرية والهامة عن الشركة في الوقت المناسب وبصورة دورية ومنظمة. كما يجب أن توفر الشركة النظم التي تكفل للمساهمين المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة، والحصول على نصيب في الأرباح، وكذلك وضع الضوابط التي تكفل عدم استغلال المديرين ورؤساء الشركات لوظائفهم أو المعلومات الداخلية بالشركة بما يحقق مصالحهم الذاتية.

* كاية إشارات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في هذا الخصوص متاحة على الموقع:

www.oecd.org/daf/corporate/principles

٢/٢/٢ المعاملة المتساوية لجميع المساهمين Equitable Treatment of Shareholders

طبقاً لهذا المبدأ يجب معاملة جميع المساهمين من ذوى الفئة الواحدة معاملة متساوية، وعدم التمييز بين صغار وكبار المساهمين، أو المساهمين الأجانب والوطنيين، مع مراعاة حقوق أقلية المساهمين. كما يجب إتاحة المعلومات المتعلقة بتداول الأسهم في نفس الوقت لكافة المساهمين، ووضع النظم التى تكفل حماية المساهمين من عمليات السيطرة أو الاندماج التى لا تحقق مصالحهم، والإطلاع على عمليات تداول الأسهم التى تتم بواسطة أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين.

٣/٢/٢ دور أصحاب المصالح Stakeholders Role

حيث يجب أن تراعى منظومة حوكمة الشركات المساهمة حقوق الأطراف المختلفة المرتبطة بالمنشأة بخلاف المساهمين مثل حملة السندات، والبنوك والمؤسسات المالية أو المقرضين، والعاملين، والعملاء، والموردين، والحكومة، وذلك من حيث الاطلاع على المعلومات المرتبطة بالشركة، بما يكفل تدعيم دورهم الرقابى على الشركة، واتخاذ القرارات الملائمة التى تكفل لهم الاستمرار فى الحصول على المنافع المستمدة من وجود الشركة، كما يجب احترام حقوقهم القانونية فى هذا الخصوص، وتعويضهم عن أى انتهاك لتلك الحقوق.

٤/٢/٢ الإفصاح والشفافية Disclosure and Transparency

طبقاً لهذا المبدأ يجب الإفصاح عن كافة المعلومات الجوهرية والهامة المتعلقة بالشركة فى الوقت المناسب وبدرجة الدقة المناسبة. وبما يضمن الشفافية فى التعامل مع المساهمين وكافة الأطراف الأخرى من أصحاب المصالح. ويشمل الإفصاح عن المعلومات المرتبطة بالأداء المالى والتشغيلى للشركة، والملكيات الكبرى للأسهم وحقوق التصويت، ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والمزايا الأخرى الممنوحة لهم، والعمليات المتصلة بأطراف من الشركة أو ذويهم، ونظم الرقابة المتبعة، وأن يتم الإفصاح عن تلك المعلومات بما يتفق مع المعايير الخاصة عالية الجودة ومتطلبات الإفصاح عن المعلومات غير المالية. كما أشارت منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية إلى ضرورة قيام مراجع خارجى كفاء ومستقل بعمليات المراجعة سنوياً وبما يكفل توفير المعلومات الموثوق بها بطريقة عادلة لكل من المساهمين وكافة الأطراف من أصحاب المصالح فى الوقت المناسب، كما أكدت على أن هؤلاء المراجعين يجب أن يكونوا قابلين للمساءلة وإخاسية أمام المساهمين وأن يؤدوا أعمالهم طبقاً لما تقتضيه العناية المهنية المعتادة. هذا بالإضافة إلى استكمال إطار حوكمة الشركات بشهر المعلومات المتعلقة بالتحليلات والتنبؤات التى تتم عن طريق المحللين وشركات المعلومات ومؤسسات التقييم والتصنيف.

٥/٢/٢ مسئوليات مجلس الإدارة Board Responsibilities

فى إطار حوكمة الشركات ينبغى أن يعمل أعضاء مجلس الإدارة على أساس من المعلومات الكاملة، مع بذل العناية الواجبة، وبما يحقق أفضل منفعة ممكنة للشركة والمساهمين، كما يجب أن تتم معاملة كافة فئات

المساهمين بطريقة عادلة. وينبغي على مجلس الإدارة تطبيق معايير أخلاقية عالية تأخذ في الاعتبار مصالح واهتمامات الأطراف الأخرى من أصحاب المصالح بخلاف المساهمين. كما يقوم مجلس الإدارة بوضع الخطط الاستراتيجية للشركة وتحديد أهدافها والإشراف على تنفيذ موازنتها وخطط العمل السنوية، وما إلى ذلك. ويشرف مجلس الإدارة على ممارسات أساليب وقواعد حوكمة الشركة، وإجراء التغييرات المناسبة كلما كان ذلك ضرورياً. كما يقوم المجلس باختيار المديرين التنفيذيين بالشركة، وتحديد مكافآتهم ومرتباتهم والإشراف عليهم وتبديل مناصبهم أو استبدالهم. مع مراعاة التناسب بين مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين ومصالح الشركة والمساهمين. كذلك يجب أن يضمن مجلس الإدارة الشفافية في ترشيح وانتخاب المجلس ذاته والتي يجب أن تتم بشكل رسمي، كما يراقب أى تعارض محتمل بين مصالح أحد أعضاء مجلس الإدارة والمساهمين. كما يجب أن يضمن المجلس أمانة حسابات الشركة وسلامة الطريقة التي تعد بها القوائم المالية بما في ذلك أداء المراجعة المستقلة والالتزام بالمعايير والقوانين ذات الصلة والإشراف على عمليات الإفصاح وتوصيل المعلومات لكافة الأطراف ذات الصلة. كما ينبغي على مجلس الإدارة عند تكوين لجان تابعة للمجلس، أن يحدد بشكل واضح تشكيلها وصلاحياتها وإجراءات عملها، ويدخل في نطاق مسئوليات مجلس الإدارة أن يكون لديه القدرة على إدارة شئون الشركة بشكل مستقل عن إدارتها التنفيذية، وأن يكون لدى أعضاء القدرة على إلزام أنفسهم بمسئولياتهم بطريقة فعالة.

٣/٢ دراسة مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE 2002)

أوضحت الدراسة أن حوكمة الشركات المساهمة تهدف إلى تحقيق الشفافية وإمكانية مساءلة إدارات تلك الشركات، ولتحقيق ذلك ينبغي توافر الاشتراطات التالية:

- انتخاب المساهمين للمديرين الذين يمثلونهم في مجلس الإدارة.
- اتخاذ القرارات داخل مجلس الإدارة عن طريق التصويت مع تبني قرار الأغلبية.
- اتخاذ القرارات بطريقة تتسم بالشفافية حتى يتمكن المساهمون وغيرهم من مساءلة الإدارة.
- تبنى الشركة لمعايير عالية الجودة للمحاسبة وتوفير المعلومات حتى تتمكن كافة الأطراف الداخلية والخارجية من اتخاذ القرارات الملائمة.
- التزام الشركة في وضع سياساتها وممارسة أنشطتها بالقوانين الوطنية.

وأوضحت الدراسة ذاتها أن أهم نتائج التطبيق السليم لنظام حوكمة الشركات المساهمة يمكن أن يتمثل في تخفيض المخاطر، وتحسين جودة الأداء، وزيادة فرص الوصول إلى أسواق رأس المال، وتحسين قدرات الشركات على تسويق منتجاتها، وتحقيق الشفافية والقابلية للمحاسبة عن المسئولية الاجتماعية.

• هذه الدراسة ودراسات أخرى في مجال حوكمة الشركات لمركز المشروعات الدولية الخاصة متاحة على الموقع :

استهدفت الدراسة تقديم مرشدات لتحسين نظام حوكمة الشركات المساهمة، أوضحت الدراسة أن التطبيق الأمثل لنظام حوكمة الشركات المساهمة يتطلب مايلي:

- الفصل بين عضوية كل من مجلس الادارة والادارة التنفيذية العليا.
- توفير وسائل اتصال ومشاركة فعالة بين كل من مجلس الادارة والمراجع الخارجى وإدارة المراجعة الداخلية.
- أن يمثل الهدف الرئيسى لمجلس إدارة الشركة المساهمة فى حماية حقوق حملة الأسهم وكذا حقوق كافة الأطراف من ذوى المصالح ذات الصلة بالشركة.
- أن يدخل ضمن مسئوليات مجلس الادارة مراقبة أعمال المديرين التنفيذيين بالشركة، والاشراف على تنفيذ استراتيجيات الشركة، والرقابة على كافة أنواع المخاطر القائمة والمحتملة، والرقابة على كفاءة تطبيق ومدى الالتزام بقواعد حوكمة الشركات المساهمة.
- أن يكون المديرين التنفيذيين للشركة مستقلين ومتفرغين تماماً للوفاء بمسئولياتهم الوظيفية.
- أن يتوفر لدى المديرين التنفيذيين الخبرات الكافية فى مجال تخصصهم لكى يتمكنوا من انجاز مهام مسئولياتهم بالجودة المناسبة.
- أن يفصح مجلس الادارة عن كافة الأنشطة والصفقات التى يقوم بها بأسلوب يتسم بالشفافية والملائمة.
- أن يتم تشكيل لجان المراجعة من الأعضاء المستقلين ، أى من غير أعضاء مجلس الادارة التنفيذيين، أو ممن يقومون بأعمال فنية أو إدارية بالشركة.
- العمل على توفير الكفاءة والاستقلالية لادارة المراجعة الداخلية ويتحقق ذلك بتبعيةها المباشرة للجنة المراجعة بالشركة.
- وجود برنامج منظم لاجتماعات مجلس الادارة، بحيث تتم الاجتماعات بصورة دورية ومنظمة وعلى فترات متقاربة، مع وجود قنوات اتصال فعالة. تمكن أعضاء مجلس الادارة من الحصول على كافة المعلومات المطلوبة، والاتصال بكافة العاملين بالشركة فى الوقت المناسب.

من استعراض أهم الجهود الجماعية أو المنظمة التى بذلت فى مجال حوكمة الشركات يمكن إبداء

الملاحظات التالية:

- تعتبر دراسة منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية (OECD 1999) من الدراسات الخورية، والتى وفرت مبادئ أساسية لحوكمة الشركات المساهمة، اعتمدت عليها العديد من الدراسات التالية فى تطوير عناصر وأركان منظومة حوكمة الشركات. ورغم تركيز مبادئ المنظمة على الشركات المسجلة فى البورصة، إلا أن هذه المبادئ تنطبق أيضا على الشركات غير المسجلة فى البورصة والتى يرتفع عددها وحجم استثماراتها بشكل كبير، خاصة فى الدول النامية، كما هو الحال فى مصر، حيث تنتشر الشركات العائلية التى لاتداول أسهمها فى البورصة.

- ركزت غالبية الجهود في مجال حوكمة الشركات على العديد من الجوانب التي تفس عمل المراجع الخارجى بشكل كبير، مثل تحديد مسئوليات معينة لمجلس الادارة تجاهه، وأهمية تأسيس لجان مراجعة من أعضاء مستقلين، وإبراز الدور المنوط بإداره المراجعة الداخلية في مجال حوكمة الشركات، ومع ذلك لم يتم اعتبار المراجعين الخارجيين أحد أصحاب المصالح المرتبطة بالشركة، واستتبع ذلك عدم التركيز على دورهم الهام في نجاح منظومة حوكمة الشركات المساهمة.
- اتفقت غالبية الجهود في مجال حوكمة الشركات على وجود دور لمراجع الحسابات المستقل في تطبيق أساليب حوكمة الشركات، إلا أن الاشارات لهذا الدور لم تعد الدور التقليدى المعروف لمراجع الحسابات في قوانين الشركات المساهمة في معظم الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، ولم تركز على الدور الفاعل للمراجع في تطبيق وتقييم مدى التزام الشركات المساهمة بقواعد حوكمة الشركات المساهمة.

٣- تجربة حوكمة الشركات المساهمة في مصر

تم الإنتهاء في عام ٢٠٠١ من إعداد أول تقرير لتقييم حوكمة الشركات المساهمة في مصر. وقد قام به مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE) بالتعاون مع البنك الدولي ووزارة التجارة الخارجية وهيئة سوق المال وبورصة الأوراق المالية، وشارك فيه العديد من المراكز البحثية وشركات الخاسبة والمراجعة والمهتمين من الاقتصاديين والقانونيين (عبد الشهيد ٢٠٠١، أبو العطا ٢٠٠٣)، وقد خلص التقرير إلى أن مفهوم ومبادئ حوكمة الشركات المساهمة في مصر يتواجد في نسيج عدد من القوانين ولوائحها التنفيذية وتعديلاتها مثل قوانين سوق رأس المال والشركات والاستثمار وقطاع الأعمال العام والتسوية والايدياع والحفظ المركزي.

وأوضح التقرير جانب من الممارسات الانجائية لحوكمة الشركات في مصر، والتي يشمل أهمها في كفالة القانون للحقوق الأساسية لحملة الأسهم، كالمشاركة في توزيع الأرباح، والتصويت في الجمعية العامة، والاطلاع على المعلومات الخاصة بالشركة، وما إلى ذلك، بالإضافة إلى حماية القانون أيضا لحقوق بعض أصحاب المصالح مثل حملة السندات والمقرضين والعاملين، كما أن معايير الخاسبة والمراجعة تتسق مع معايير الخاسبة الدولية. أما الممارسات السلبية لأساليب الحوكمة، والتي تحتاج لتدعيم، فقد تمثلت في عدم الافصاح عن هياكل الملكية الصريحة أو المستترة أو المتداخلة، ومكافآت أعضاء مجلس الادارة، وعدم الافصاح عن المعلومات غير المالية، مثل عوامل المخاطرة المحتملة، كما أن هناك حاجة لتدعيم ممارسات الخاسبة والمراجعة السليمة، وتشجيع ممارسة حملة الأسهم لحقوقهم (أبو العطا ٢٠٠٣).

وفي دراسة حديثة (فوزى ٢٠٠٣) قام بها المركز المصرى للدراسات الاقتصادية (ECES) استهدفت تقييم قواعد حوكمة الشركات في مصر وفقاً لمبادئ حوكمة الشركات الخمس التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) عام ١٩٩٩، والتي سبق تناولها، تمكنت من خلال نتائج هذه الدراسة ترتيب

المبادئ الخمسة لحوكمة الشركات المساهمة في مصر تنازلياً وفقاً لدرجة اتساقها مع المبادئ الدولية للحوكمة كما يلي: دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات، ثم المعاملة المتساوية لجميع المساهمين، ثم حقوق المساهمين، ثم الإفصاح والشفافية، وأخيراً مسئوليات مجلس الإدارة. وأشارت الدراسة إلى بعض الإجراءات التي أدت إلى تحسن التقييم الإجمالي لمبادئ حوكمة الشركات في مصر ومنها، إصدار قواعد القيد والإفصاح الجديدة، والتي استحدثت معايير جديدة للقيد تمثلت في الربحية وعدد المساهمين والحد الأدنى لرأس المال. وبما يتفق مع المعايير الدولية، كما تم تطوير قواعد الإفصاح، وإلزام الشركات بتكوين لجان للمراجعة، وتعيين مسئول عن العلاقات مع المستثمرين، وإنشاء صندوق ضمان التسويات، والسماح بإدخال نظام التصويت بالبريد العادي والالكتروني. وانتهت الدراسة إلى تحديد بعض القواعد التي تحتاج إلى مزيد من التعزيز من أهمها حقوق الأقلية، وضمان قيام مجلس الإدارة بمسئوليته، وإحكام الرقابة عليه، والاهتمام بالإفصاح عن هيكل الملكية.

وبالاستفادة من نتائج الدراسة الشاملة التي قام بها المركز المصري للدراسات الاقتصادية ECES (فوزي ٢٠٠٣)، ودراسة مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE 2004) ومن خلال مراجعة قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، والقوانين الأخرى ذات الصلة، وكذلك متابعة أحدث التعديلات فيما يتعلق بقواعد القيد والإفصاح للشركات المسجلة في البورصة. أمكن استخلاص أهم المستحدثات فيما يتعلق بقواعد حوكمة الشركات المساهمة في مصر طبقاً للمبادئ الخمس لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OECD والتي يلخصها ملحق الدراسة رقم (٢).

٤- منظومة حوكمة الشركات المساهمة

من استقراء وتحليل أهم الجهود البحثية التي تمت في مجال حوكمة الشركات، يزعم الباحث بأن منظومة حوكمة الشركات المساهمة تتركز على أربعة أركان رئيسية وهي لجان المراجعة، وإدارة المراجعة الداخلية، ومجلس الإدارة، والمراجعة الخارجية. حيث تلعب الأركان الثلاثة الأولى دوراً أساسياً وهاماً في إنجاز أهداف الركن الرابع وهو المراجعة الخارجية. كما أن للمراجعة الخارجية دورها الهام والمؤثر في تفعيل وتعزيز المنظومة بأكملها. تأسيساً على ذلك وبعد استهلال هذا القسم بنظرة سريعة على حوكمة الشركات من الناحية الفلسفية، يتم تناول الأركان المقترحة لمنظومة الحوكمة، وذلك بما يساعد على استخلاص فروض الدراسة تمهيداً لاختبارها من خلال الدراسة الميدانية.

١/٤ حوكمة الشركات: نظرة فلسفية

قدم الباحثون وجهات نظر مختلفة بشأن حوكمة الشركات. إحدى وجهات النظر هذه وجدت بشكل كبير في أدب الخاسبة والتمويل، وتعتمد بصفة أساسية على نظرية الوكالة agency theory والتي تفترض أن المديرين يتصرفون دائماً بالطريقة التي تعظم من مصالحهم الذاتية حتى ولو كان ذلك على حساب مصالح المساهمين، ومن خلال نظرية الوكالة يعتمد مفهوم حوكمة الشركات بصفة رئيسية على وجود آليات

تعاقدية — من خلال تصميم عقود حوافز للإدارة تربط بين مصالح كل من المديرين والمساهمين — بهدف التحكم في سلوك المديرين وترشيده (Bathala & Rao 1995, Core et al 1999). ويتركز محور نظرية الوكالة في أن هؤلاء الذين يؤدون وظيفة الرقابة وهم أعضاء مجلس الإدارة، يجب أن يكونوا مستقلين عن هؤلاء الذين يكونون محلاً للمراقبة وهم المديرون أو الإدارة التنفيذية، وبالتالي فإن الخصائص الأساسية المرغوب توافرها في أعضاء مجلس الإدارة في ظل منظور نظرية الوكالة هي أن يكونوا مستقلين عن الإدارة ولديهم الخبرة والميالة الكافية في أداء مهام الرقابة والمتابعة (Cohen & Hanno 2000).

وهناك وجهة نظر أخرى في حوكمة الشركات مستقاة من أدب الإدارة، وتعتمد على فكرة التبعية لمن يسيطر على الموارد dependence resource ، حيث ينظر للإدارة كوفها تعتمد بصفة أساسية على مجلس الإدارة في التعامل مع المعلومات النادرة والموارد الأخرى، بالإضافة إلى المساعدة في تحديد الخط الاستراتيجي للشركة، وفي ظل هذه النظرة، يتحول الدور الرئيسي لمجلس الإدارة من كونه مراقب، كما هو الحال في نظرية الوكالة، إلى التصرف كمتعاون مع المديرين في وضع السياسات والاستراتيجيات، وبالتالي فإن الخصائص الأساسية المهمة والمرغوبة في أعضاء مجلس الإدارة هي توافر الخبرة الصناعية والمعرفة والقدرة على التعامل مع الموارد الداخلية والخارجية (Williamson, 1999 Cohen & Hanno 2000).

أما النظرة الثالثة لحوكمة الشركات، فهي على العكس من وجهتي النظر السابقة حيث تنظر لآليات حوكمة الشركات باعتبارها غير فعالة ورمزية في إنجاز وظيفة الرقابة، وأما مجرد إزعاج أو مضايقة للإدارة دون وضعها تحت إشراف فعلي، وأن واقع الأمر يقضي بأن مجلس الإدارة يختار أصدقائه ليكونوا أعضاء في الإدارة العليا. أكثر من اختيار مديريين يتمتعون بالاستقلال الذهني، ومن ثم فإن أعضاء مجلس الإدارة يعتبرون مشاركين سلبيين في عملية حوكمة الشركات، ويقتصر دورهم في إقرار والتصديق على قرارات وتصرفات الإدارة وتحديد حوافزها، وأكثر من ذلك ربما يكونوا تابعين لإدارة الشركة فيما يتعلق بالمعلومات الخاصة بالمنشأة والصناعة التي تنتمي لها (Kosnick 1987, Cohen & Hanno 2000).

الملاحظة الأساسية هنا على وجهات النظر السابقة بشأن حوكمة الشركات تلتخص في التركيز على مجموعتين فقط من أصحاب المصالح وهما مجلس الإدارة وإدارة المنشأة وتجاهل أحد أهم أصحاب المصالح وهم المساهمين والتي يفترض أن آليات حوكمة الشركات تصمم بصفة أساسية لحماية وتعظيم منافعهم الذاتية. هذا بالإضافة إلى أن أصحاب المصالح الأخرى، بما فيهم المراجعون واجتمع ككل، في غياب تام من وجهات النظر المشار إليها، والتي يفترض أن لها دورها الهام الذي يمكن أن تلعبه في حوكمة الشركات. وتتناول الأجزاء التالية تباعاً الأركان المقترحة لمنظومة حوكمة الشركات المساهمة. والتي تساعد على تقليل فرص ارتكاب الأخطاء والمخالفات المالية، والفساد المالي والإداري.

زاد الاهتمام بشكل كبير في السنوات الأخيرة بضرورة وجود لجان للمراجعة، وبشكل خاص، في الشركات المساهمة، وقد ألزمت العديد من الدول الشركات المسجلة في البورصة - ومن بينها مصر - بتأسيس هذه اللجان. فقد وجدت لجان المراجعة منذ وقت مبكر وكانت شرطاً للتسجيل في بورصة نيويورك في الثمانينيات، مع اشتراط أن يكون غالبية أعضاؤها من الأعضاء المستقلين عن الشركة، كما وجدت في العديد من الدول الأوروبية والاسكندنافية التي لديها مجالس إشرافية Supervisory Boards وتعد تقارير عن أعضائها وتظهر في تقاريرها السنوية.

فقد أكد تقرير (Cadbury 1992) على وجوب تشكيل لجان للمراجعة لضمان الاحتفاظ بموضوعية العلاقة بين المراجعين والادارة، وأن المراجعين قادرين على التعبير عن وجهات نظرهم باستقلالية في حالة حدوث اختلافات في الآراء مع الادارة.

ويضيف (Ezzamel, et al 1996) بأن لجان المراجعة تعد بمثابة سقف أمان هام لاستقلال المراجع الخارجي وموضوعيته. ويجب أن يكون لها دور رئيسي فيما يقدمه المراجعون الخارجيون من خدمات. وبشكل خاص مايتعلق منها بالخدمات الأخرى المقدمة بخلاف خدمات المراجعة. حيث كما يعتقد Ezzamel, et al فإن وجود لجان المراجعة يخفف من احتمال تأثر الجهود المبذولة من جانب المراجعين، بمستوى الأتعاب التي يحصلون عليها من الخدمات التي يقدمونها للشركة بخلاف خدمات المراجعة، حيث يدعم وجود هذه اللجان رغبة المراجعين في التقرير عن مجالات عدم الالتزام من جانب العميل.

وكما هو في رأى (Hemraj 2003) فإن الغرض الرئيسي لتأسيس لجان المراجعة هو مساعدة أعضاء مجلس الادارة في أداء وظائفهم بكفاءة وبشكل خاص في الوفاء بمسئولياتهم المالية، وتعزيز وضعهم الاستقلالي، وزيادة الثقة في مصداقية وموضوعية المعلومات المالية المنشورة، كما تساعد لجان المراجعة في الترويج لسياسات وخطط الشركة طويلة الأجل. وتعزيز استقلالية المراجع. وبطبيعة الحال فإن وجود تقارير منفصلة عن أنشطة لجنة المراجعة مدعمة بتبريرات منطقية يضيف مصداقية وتنظيم للمساهمين.

و تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن المهتم هو فعالية تلك اللجان وليس وجودها فقط، ففى ضوء الفصائح المالية للشركات الكبرى في المملكة المتحدة على سبيل المثال، تبين أن شركات مثل Guinness, BCCI كان لديها لجان مراجعة ولكنها فشلت في القيام بالرقابة الفعالة على الادارة. وتبين أن السبب أن هذه اللجان كانت ضعيفة، حيث أن سلطاتها وقدرتها على الالتزام كانت تتحدد بناء على رغبة الأعضاء التنفيذيين في مجلس الادارة، الذين يمكنهم تعيين أو عزل أعضاء لجنة المراجعة. كذلك تبين أن الشركات التي فشلت في الولايات المتحدة في العقدتين الأخيرين كان لديها لجان مراجعة، ولم تتمكن من كشف أساليب احتيال